

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة عن أعمال دورتها المقودة في عام ١٩٩١<sup>(٤٩)</sup> ،

وإذ تعرب عن ارتياحها لإنجاز العمل في مشروع الإعلان المتعلق بتنصي الحقائق الذي تتطلع به الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين<sup>(٥٠)</sup> ،

وإذ تضع في اعتبارها استصواب قيام اللجنة الخاصة بمواصلة العمل في ميداني صون السلم والأمن الدوليين وتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ،

وإذ تضع في اعتبارها مختلف المقترنات المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين بهدف تعزيز دور المنظمة وزيادة فعاليتها ،

**١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة<sup>(٤٩)</sup> :**

**٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على إنجاز الدليل المتعلق بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية<sup>(٥١)</sup> وتحتاج إليه نشره وتوزيعه على نطاق واسع بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة :**

**٣ - تقرر أن تعقد اللجنة الخاصة دورتها القادمة في الفترة من ٣ إلى ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٢ :**

**٤ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تقوم ، في دورتها في عام ١٩٩٢ ، وفقاً لأحكام الفقرة ٥ أدناه ، بما يلي :**

(أ) إعطاء الأولوية لمسألة صون السلم والأمن الدوليين بجميع جوانبها بغية تعزيز دور الأمم المتحدة ، وأن تعمد ، في هذا السياق ، إلى النظر في الاقتراح المتعلق بتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ، فضلاً عن المقترنات المحددة المتعلقة بصون السلم والأمن الدوليين التي قد تقدم إلى اللجنة الخاصة في دورتها في عام ١٩٩٢ :

(ب) مواصلة أعمالها بشأن مسألة تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية والقيام ، في هذا السياق ، بما يلي :

**' النظر في الاقتراح المتعلق بقواعد الأمم المتحدة للتوفيق في المنازعات بين الدول :**

(٤٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣٣ والتوصيب (A/46/33 و A/Corr. 1) .

(٥٠) انظر القرار ٥٩/٤٦ ، المرفق .

(٥١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعين ، الملحق رقم ٣٣ والتوصيب (A/46/33 و A/Corr. 1) ، المرفق .

**٣ - تقرر أيضاً أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعنون "النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيقة الدبلوماسية ومركز الحقيقة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ، وفي مشروع برتووكولها الاختياريين" .**

**الجلسة العامة ٦٧**

**٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١**

**٥٨/٤٦ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة**

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٤٩٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي أنشأت بموجبه اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة ، وإلى قراراتها ذات الصلة التي اتخذتها في دورات لاحقة<sup>(٣٩)</sup> ،

وإذ تضع في اعتبارها تقارير الأمين العام عن أعمال المنظمة ، المقدمة إلى الجمعية العامة في دوراتها السابعة والثلاثين<sup>(٤٠)</sup> ، والتاسعة والثلاثين<sup>(٤١)</sup> ، والأربعين<sup>(٤٢)</sup> ، والحادية والأربعين<sup>(٤٣)</sup> ، والثانية والأربعين<sup>(٤٤)</sup> ، والثالثة والأربعين<sup>(٤٥)</sup> ، والرابعة والأربعين<sup>(٤٦)</sup> ، والخامسة والأربعين<sup>(٤٧)</sup> ، وال السادسة والأربعين<sup>(٤٨)</sup> ، فضلاً عن الآراء والتعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء بشأنها ،

(٣٩) القرارات ٢٨/٣١ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ و ٤٥/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٩٤/٣٣ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٤٧/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ١٦٤/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٢٢/٣٦ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ١١٤/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٤١/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٨٨/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٤٠/٤٠ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٨٣/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٧٥/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ١٧٠/٤٣ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٤٤/٣٧ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٤٤/٤٥ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ .

(٤٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١ (A/37/1) .

(٤١) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ١ (A/39/1) .

(٤٢) المرجع نفسه ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ١ (A/40/1) .

(٤٣) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والأربعون ، الملحق رقم ١ (A/41/1) .

(٤٤) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ١ (A/42/1) .

(٤٥) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١ (A/43/1) .

(٤٦) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ١ (A/44/1) .

(٤٧) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ١ (A/45/1) .

(٤٨) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ١ (A/46/1) .

١ - توافق على الإعلان المتعلق بتنصي الحقائق الذي يتضطلع به الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين، المرفق نصه بهذا القرار:

٢ - تعرب عن تقديرها للجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة، لما قدمته من إسهام هام في إعداد نص الإعلان:

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة، ومجلس الأمن، باعتماد الإعلان:

٤ - تحدث على بذل قصارى الجهد لكي يصبح الإعلان معروفاً لدى العموم ولكي يُنفذ تفيذاً تاماً.

#### المجلسة العامة ٦٧

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

#### المرفق

#### الإعلان المتعلق بتنصي الحقائق الذي يتضطلع به الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين

إن المجتمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة<sup>(٧)</sup>، وإعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية<sup>(٨)</sup>، والإعلان المتعلق بزيادة فعالية مبدأ الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات الدولية<sup>(٩)</sup>، والإعلان المتعلق بمنع وإزالة المنازعات والحالات التي قد تهدد السلم والأمن الدوليين وبدور الأمم المتحدة في هذا الميدان<sup>(١٠)</sup>، وإلى أحكامها المتعلقة بتنصي الحقائق،

وإذ تؤكد أن قدرة الأمم المتحدة على صون السلم والأمن الدوليين تتوقف إلى حد بعيد على حصولها على معرفة تفصيلية بالظروف الوقائية لأية منازعة أو حالة قد يهدد استمرارها صون السلم والأمن الدوليين (وال المشار إليها فيما بعد بعبارة "المنازعات أو الحالات")،

وإذ تدرك أن الاستفادة الكاملة لما لدى الأمم المتحدة من وسائل لتنصي الحقائق وزيادة تحسين هذه الوسائل يمكن أن تسهم في تعزيز دور الأمم المتحدة في صون السلم والأمن الدوليين وأن تعزز تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وكذلك منع وإزالة ما يهدد السلم،

ورغبة منها في تشجيع الدول على أن تضع في اعتبارها الدور الذي يمكن للأجهزة المختصة في الأمم المتحدة أن تقوم به في مجال التثبت من الحقائق المتعلقة بالمنازعات أو الحالات،

(٧) القرار ٣٧/١٠، المرفق.

(٨) القرار ٤٢/٢٢، المرفق.

(٩) القرار ٤٣/٥١، المرفق.

٢' النظر في الاقتراحات المحددة الأخرى المتعلقة بمسألة تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية، التي قد تقدم إلى اللجنة الخاصة في دورتها في عام ١٩٩٢:

(ج) النظر في مقترنات مختلفة بهدف تعزيز دور المنظمة وزيادة فعاليتها:

٥ - تطلب أيضاً إلى اللجنة الخاصة أن تضع في اعتبارها أهمية التوصل إلى اتفاق عام كلما كان لذلك أهمية بالنسبة لنتيجة أعمالها:

٦ - تقرر أن تقبل اللجنة الخاصة اشتراك مراقبين عن الدول الأعضاء في اجتماعاتها، بما في ذلك اجتماعات فريقها العامل:

٧ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى المجتمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين:

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المعون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة".

#### المجلسة العامة ٦٧

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

**٥٩/٤٦ - الإعلان المتعلق بتنصي الحقائق الذي يتضطلع به الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين**

إن المجتمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٣/١٧٠ المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ و٤٤/٣٧ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ و٤٤/٤٥ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٠،

وإذ تحيط علماً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة<sup>(١١)</sup>، التي اجتمعت في نيويورك في الفترة من ٤ إلى ٢٢ شباط / فبراير ١٩٩١ وأنجزت مشروع إعلان متعلق بتنصي الحقائق الذي يتضطلع به الأمم المتحدة في ميدان صون السلم والأمن الدوليين،

وافتتئاعاً منها بأن اعتياد مشروع الإعلان سيسمح في تعزيز دور الأمم المتحدة ويزيد من فعاليتها في صون السلم والأمن الدوليين، وإذا ترى أن الحاجة تدعو إلى تأمين نشر نص الإعلان على نطاق واسع،

وإذ ترى أيضاً أن الإعلان سيكون إسهاماً هاماً ملمسياً للجنة الخاصة في عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي،